

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٦٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وعلى قانون تنظيم بعض إجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٥٣٤١ لسنة ٢٠٢١ بنقل مقر اتفاق

جلسات مأمورية قوص الكلية ، محكمة قوص الجزئية ، محكمة قوص لشئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد القاضي مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصندوق أبنية

دور المحاكم والشهر العقاري المؤرخ ٤/٢٣/٢٠٢٤ ؛

وعلى كتاب السيد القاضي مساعد وزير العدل لشئون المحاكم والمطالبات

القضائية المؤرخ ٤/٢٨/٢٠٢٤ ؛

وعلى كتاب السيد القاضي رئيس محكمة قنا الابتدائية المؤرخ ١٠/٦/٢٠٢٤ ؛

قرار:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات (أمورية قوص الكلية ، محكمة قوص الجزئية ، محكمة مركز قوص للأسرة ومكتب تسوية المنازعات الأسرية) إلى المقر الجديد الكائن بشارع جسر الفرش - مركز قوص - محافظة قنا، بدلاً من المقر الحالي الكائن بشارع النصر - بجوار بنك مصر الجديد - مركز قوص - محافظة قنا .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

٢٠٢٤/٦/٢٩ الموافق

٢٠٢٤/٦/١٢ تحريراً في

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان